

تونس في ٢٠٢٤ - جويلية ٢٠٢٤

انتداب بالمقر المركزي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات

إعلان فتح باب الترشح لانتداب أعوان متعاقدين ليشغلوا خطة إطار في اختصاص المحاسبة بالمقر المركزي للهيئة

في إطار تنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024، وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 31 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012، كما تم تنصيجه واتمامه لاحقا، تعلن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن فتح باب الترشح لانتداب **ثلاثة (03)** إطارات في اختصاص المحاسبة بالمقر المركزي للهيئة من بين حاملي شهادة الأستاذية أو الإجازة على الأقل أو ما يعادلها في اختصاص المحاسبة، وذلك عن طريق التعاقد لمدة محددة **بثلاثة (03) أشهر** قابلة للتعديل حسب الحاجيات المتعلقة بتنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024.

1. شروط الانتداب:

- تونسي(ة) الجنسية ومتمنعا بجميع حقوقه المدنية وأن يكون سجله خاليا من السوابق العدلية،
- المؤهلات البدنية والذهنية ليمارس الوظيفة التي ترشح لها،
- محرراً على شهادة الأستاذية أو الإجازة على الأقل أو ما يعادلها في اختصاص المحاسبة،
- لا تتجاوز سن المترشح(ة) 40 سنة على أقصى تقدير في تاريخ 01 جانفي 2024 وتحسب السن القصوى للترشح وفقا لمقتضيات الأمر عدد 1031 لسنة 2006 مؤرخ في 13 أفريل 2006،
- التفرغ التام للعمل بالهيئة،
- الحياد والاستقلالية والتزاهة،
- عدم الانخراط أو النشاط في أي حزب سياسي منذ خمس سنوات على الأقل من تاريخ غلق الترشح.

2. تسجيل الترشحات:

- يجب على الراغبين في الترشح والذين توفر لهم الشروط المطلوبة النفاذ إلى موقع الواب الخاص بالهيئة concours.isie.tn لتمرير استمارة الترشح الإلكتروني والتسجيل في خطة إطار في اختصاص المحاسبة بالمقر المركزي للهيئة.
- كل مترشح(ة) مدعو للثبات من صحة البيانات ودقّة المعلومات التي يُصرح بها باستمارة الترشح عند تسجيده عبر موقع الواب المذكور أعلاه وهو مسؤول عن المعطيات التي يتولى إدراجها بهذه الاستمارة والتي يتم اعتمادها عند تقييم ملفه.
- يقوم المترشح(ة) بطباعة استمارة الترشح عند القيام بعملية التسجيل ويحتفظ بها لإرفاقها بملفه عند الطلب.
- يتم تقديم الترشحات ابتداءً من **06 جويلية 2024** إلى **غاية 11 جويلية 2024** على الساعة **23:59**.

3. القبول الأولي:

- يتم الترتيب الأولي للمترشحين للمناظرة وفق المعايير التالية:
- الخبرة: تكون الأولوية في الانتداب للمترشحين الذين لهم الخبرة في مجال المحاسبة.



- **سنة التخرج:** يتم ترتيب المترشحين حسب تاريخ التخرج من الأحدث إلى الأقدم.

- **سن المترشح (ة):** يتم ترتيب المترشحين حسب سنهم من الأصغر إلى الأكبر.

4. تقديم ملفات الترشح وإجراء محاورة مع لجنة الانتداب:

- تُجرى محاورة للقبول النهائي مع المترشحين من بين المقبولين أولياً وتوجه لجنة الانتداب استدعاءً للمحاورة معها بحسب الترتيب التفاضلي وفي حدود سبعة (7) مرات عدد الخطط المفتوحة للتناظر،

- ويعين على كل مترشح (ة) تتم دعوته الحضور بالمقرب المركزي للهيئة في الموعد الذي سيتم تحديده لاحقاً وذلك لإجراء محاورة، ويكون مصحوباً بالوثائق التالية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،

- استمارة الترشح مضافة من طرف المترشح (ة) يتم تحميلها من الموقع الإلكتروني للهيئة على إثر اجراء عملية التسجيل الإلكتروني،

- نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من الشهادة العلمية أو التكوينية التي أدرجها المترشح (ة) في استمارة الترشح عند اجراء عملية التسجيل الإلكتروني مرفقة بالنسبة للشهادات الأجنبية بنسخة مجردة من قرار المعادلة،

- تصريح على الشرف مضى من طرف المترشح (ة) يتم تحميله من الموقع الإلكتروني للهيئة.

- الوثائق التي تثبت الخبرة في الانتخابات إن وجدت.

- سيرة ذاتية مرفقة بالوثائق المثبتة للخبرة.

- بالنسبة للمترشح (ة) الذي تجاوز 40 سنة في تاريخ أول جانفي 2024: شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر أو شهادة تثبت العمل المدني الفعلي.

- يتم التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشح الإلكتروني واستبعاد الملفات التي لا تستجيب للشروط المطلوبة أو تلك المتضمنة لمعلومات مغلوطة،

- في صورة عدم توفر العدد المطلوب من المترشحين لإجراء المعاشرة يتم الاستدعاء من بقية المترشحين المقبولين أولياً،

- تتم الدعوة لإجراء معاشرة مع لجنة الانتداب بأية وسيلة تترك أثراً كتابياً.

5. التصريح بالنتائج النهائية:

- يتم نشر قائمة المقبولين نهائياً على الموقع الإلكتروني للهيئة مرفقة بالقائمة التكميلية في حدود ثلاثة (3) مرات عدد الخطط المفتوحة للتناظر حسب الترتيب التفاضلي،

- ويعين على المترشحين المقبولين وقبل مباشرتهم لهم اتمام استكمال ملفات ترشحهم بالوثائق التالية:

- بطاقة عدد 3 لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة (3) أشهر أو وصل إيذاع في الحصول عليها.

- معرف الهوية البنكية أو البريدية الخاص بالمترشح (ة) يتكون من 20 رقمًا.

- تتم دعوة المترشحين المقبولين في حدود عدد الخطط المفتوحة للتناظر إلى إجراء دورات تكوينية قبل مباشرتهم لهم. ويعوض كل مترشح (ة) لا يلتحق بفترة التكوين بمترشح (ة) من القائمة التكميلية حسب الترتيب التفاضلي.

